**Al-Mansour University College**

**Lecture History of Law in the Department Law**

**First of stage of law**

**Instructor: M.M rajha M.Shehab**

**النظام القانوني البدائي**

كانت الجماعة الإنسانية الأولى تخضع لنظامين مختلفين يحكم علاقاتها وهي:

1. **نظام السلطة الابوية**

في نطاق الجماعة كان النظام هو نظام السلطة الابوية .

فكان كل افراد الاسرة من زوجة و أولاد ومن يلحق بهم من خدم و رقيق ونزلاء في حماية الاسرة يخضعون جميعا خضوعا تاما لسلطة رب الاسرة وكانت سلطة رب الاسرة مطلقة تمتد الى أرواح افراد الاسرة و أموالهم.

1. **نظام حكم القوة**

كانت الرابطة بين افراد كل جماعة من الجماعات البدائية تقوم على صلة القرابة الطبيعية او المفترضة . فكان لا يعترف بالحقوق والحماية القانونية الا لافراد الجماعة ام الغريب فكان يستحل قتله ويستباح ماله .

**الحد من استعمال القوة**

سابقا كانت الفكرة المعمول بها هي تعدي العقوبة الى غير شخص الجاني فكان النزاع الذي ينشب بين فردين من جماعتين مختلفتين لا ينحصر بين هذين الفردين وحدهما بل يعم افراد جماعتهما

وكانت الخلافات لا تحل الا بالقوة .

لكن بعد انتقال الانسان من حياة الرعي الى الزراعةشعر ان الاستمرار باستعمال القوة يمنعه من التمتع بخيرات الزراعة فلجأ الى وسائل للحد من استعمال القوة وهي :

1. **التخلي عن الجاني**

للتخلصمن تعدي العقوبة الى افراد الجاني ولحصرها بشخصه عمدت الجماعات البدائية الى التخلي عنه فكانت تتبرأ منه وتحرمه من حمايتها او تسلمه الى جماعة المعتدى عليه.

1. **التصالح على مال**

للتخلص من انتقام جماعة المعتدى عليه حاولت جماعة المعتدي تقديم المال لكي يتنازل جماعة المعتدى عليه عن حقهم في الاخذ بالثأر وهذا ما يسمى بالتعويض او الديه .